الأمم المتحدة

A/56/172

الجمعية العامة

Distr.: General
12 July 2001
Arabic
Original: Arabic/English/French/
Spanish

الدورة السادسة والخمسون

البند ٨٦ (من القائمة الأولية)*

نزع السلاح العام الكامل

تدابير أخرى في ميدان نزع السلاح من أجل منع سباق التسلح على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها

تقرير الأمين العام**

المحتويات

الفصل		الصفحة
أولا	مقدمة	٢
ثانيا	المعلومات الواردة من الحكومات	٣
ألف	كوت ديفوار	٣
باء	المكسيك	٣
جيم	المملكة العربية السعودية	٤

* A/56/50.

** يتضمن هذا التقرير معلومات وردت من الدول الأعضاء حتى الأسبوع الأول من تموز/يوليه.

020801 010801 01-45293 (A)
0145293

أولا – مقدمة

١ – اعتمدت الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين القرار ٤٤/١١٦ سين المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ والمعنون ''المؤتمر الاستعراضي للأطراف في معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها''، الذي تنص فقرات المنطوق ذات الصلة منه على ما يلي:

''**إن الجمعية العامة،**

(...)

''٨ – **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم في موعد غايته عام ١٩٩٢، وكل ثلاث سنوات بعد ذلك إلى حين انعقاد المؤتمر الاستعراضي الرابع، تقريرا عن التطورات التكنولوجية المتصلة بالمعاهدة أو بالتحقق من التقيد بها، بما في ذلك التكنولوجيات المزدوجة الغرض والتي ترمي إلى تحقيق غايات سلمية وغايات عسكرية محددة وينبغي له عند قيامه بالمهمة أن يعتمد على المصادر الرسمية ومساهمات الدول الأطراف في المعاهدة، وله أن يستعين بالخبرات المناسبة؛

''٩ – **تحث** جميع الدول الأطراف في المعاهدة على مساعدة الأمين العام تبعا لذلك، وتقديم المعلومات وتوجيه أنظاره إلى المصادر المناسبة''.

٢ – وعملا بالطلب الوارد في الفقرة ٩ من القرار، وجه الأمين العام مذكرة شفوية إلى الدول الأطراف في المعاهدة يدعوها فيها إلى توفير معلومات عن الموضوع. وتُستنسخ الردود الواردة من كوت ديفوار والمكسيك والمملكة العربية السعودية في الفصل الثاني من هذا التقرير. وتقدمت البرتغال وسويسرا برد خال من المعلومات. وسوف تصدر أي معلومات واردة أخرى بوصفها إضافات لهذا التقرير.

٣ – ويود الأمين العام أن يوضح أن المعلومات التي قدمتها له الدول الأطراف في المعاهدة لا توفر مواد رسمية كافية تتيح له إعداد تقرير عن الموضوع على الأساس المبين في الفقرة ٨ من القرار.

ثانيا – المعلومات الواردة من الحكومات

ألف – كوت ديفوار

[الأصل: بالفرنسية]

[٨ أيار/مايو ٢٠٠١]

١ – تتشرف البعثة الدائمة لجمهورية كوت ديفوار لدى منظمة الأمم المتحدة بالتذكير بهذا الشأن بأن كوت ديفوار طرف في معاهدة بالندهابا التي تجعل من القارة الأفريقية منطقة خالية من الأسلحة النووية، وهو الموقف الذي أعيد تأكيده في مؤتمر القاهرة.

٢ – وتنفذ كوت ديفوار، وهي دولة غير نووية منذ استقلالها، المعاهدة المشار إليها بحسن نية.

٣ – ولا تعتزم كوت ديفوار، المهتمة أساسا بحياة ورفاهية مواطنيها وتعمل على تنظيم سياسة حسن الجوار والتكامل الأفريقي، وتركز أكثر من أي وقت مضى على تنميتها الاقتصادية والثقافية والاجتماعية، تطوير تكنولوجيا نووية لأغراض عسكرية، أو اقتناء أسلحة الدمار الشامل.

٤ – ولا تمتلك كوت ديفوار أي سلاح نووي أو سلاح للدمار الشامل من أي نوع. وبالأحرى لا يمكن لها وضع ما لا تملكه على قاع البحار والمحيطات أو في باطن أرضها.

باء – المكسيك

[الأصل: بالأسبانية]

[٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠١]

١ – تؤيد المكسيك، بوصفها دولة طرف في معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها اعتبارا من ٢٣ آذار/مارس ١٩٨٤، اعتماد التدابير التي ستؤدي إلى إحراز تقدم رئيسي في مجال الحظر الشامل لوضع أسلحة نووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها، باعتبارها خطوة على طريق حظر جميع الأسلحة النووية في كل مكان والتدمير المحتمل لها.

٢ – وتعتبر المكسيك المعاهدة خطوة هامة على طريق منع سباق التسلح في المنطقة الشاسعة لقاع البحار والمحيطات التي تغطي ثلثي مساحة الكرة الأرضية.

٣ - وتعتقد حكومة المكسيك، التي صدقت على اتفاقية قانون البحار لعام ١٩٨٢، أن أحكام المعاهدة قابلة للتنفيذ تماما.

٤ - وفيما يتعلق بالمؤتمر الاستعراضي لأطراف معاهدة حظر وضع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل على قاع البحار والمحيطات وفي باطن أرضها، ترى المكسيك أنه بعد انقضاء ثلاثة عقود على دخول المعاهدة حيز النفاذ، لا تزال توجد قضايا معلقة قد تساعد على تحديد تدابير جديدة لتحسين نظام المعاهدة.

٥ - وعلى الرغم من أن المؤتمر الاستعراضي عهد إلى أمين عام الأمم المتحدة بمهمة تقديم تقرير كل ثلاث سنوات بشأن التطورات التكنولوجية المتعلقة بالتحقق من تنفيذ المعاهدة والامتثال لها، فإنه من الواضح أن المؤتمر الاستعراضي يحتاج إلى هيئة معينة للرصد أو الإبلاغ، تنشأ تحت رعاية الأمم المتحدة.

٦ - وتود المكسيك أن تؤكد أنه من الضروري بعد انقضاء عشر سنوات على مؤتمر أطراف المعاهدة الأخير، في عام ١٩٨٩، دراسة إمكانيات وظروف عقد المؤتمر الاستعراضي الرابع للمعاهدة.

٧ - ومن بين المواضيع التي تود المكسيك أن يناقشها المؤتمر الاستعراضي الرابع تلك المتصلة بنطاق المعاهدة، فيما يتعلق بمجال تطبيقها واشتماله على أسلحة لا تعتبر من أسلحة التدمير الشامل؛ والحاجة إلى اتخاذ جديدة لتحسين وتحديث نظام المعاهدة؛ ومتابعة تفصيلية للابتكارات التكنولوجية المتصلة بتسيير نظام المعاهدة؛ وإمكانية تقييم تصميم آلية للتحقق من تنفيذ المعاهدة؛ وإقامة صلة بين المعاهدة ومعاهدة قانون البحار لعام ١٩٨٢؛ والوسائل والموارد المتاحة للأمين العام لتقديم التقارير.

جيم - المملكة العربية السعودية

[الأصل: بالعربية]

[٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠١]

نود الإفادة أن القوات البحرية السعودية لا تمتلك أي من الأسلحة مدار البحث وبذلك لا يوجد أي من التطورات التقنية المتصلة بالمعاهدة بما في ذلك التكنولوجيات ذات الأغراض المزدوجة والتي تستخدم للأغراض المدنية السلمية والأغراض الحربية العسكرية.